بسم الله الرحمن الرحيم (١)

## ١٧٦
## باب
### ما جاء فى تحريم الصلاة وتحليلها

٢٣٨ — حدثنا سفيانُ بنُ وكيعٍ حدثنا محمد بن الفُضَيْلِ (٢) عن أبى سفيانَ طَرِيفٍ السَّعْدِيِّ عن أبى نَضْرَةَ عن أبى سعيد قال: قال رسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم: « مِفْتَاحُ الصلاة الطُّهُورُ، وتحريمها التكبيرُ، وتحليلها التسليمُ، ولا صلاةَ لمن لم يقرأ بالحمدِ (٣) وسُورةٍ فى فريضةٍ أو غيرِها ».

[ قال أبو عيسى (٤) ] : [ هذا حديث حسنٌ (٥) ].

وفى الباب عن علىّ وعائشةَ.

[ قال (٤) ] : وحديثُ علىّ [ بن أبى طالبٍ (٦) ] [ فى هذا (٧) ] أجود

---

بسم الله الرحمن الرحيم

(١) التسمية لم تذكر فى الأصول فى هذا الموضع، كتبناها استفتاحاً وتيمناً باسمه الكريم.
(٢) فى ع و ه و ك « فضيل » بدون حرف التعريف.
(٣) فى ع « بالحمد لله ».
(٤) الزيادة من م و ع و ب.
(٥) الزيادة من ع وهى ثابتة أيضا فى م ولكنها مؤخرة بعد قوله « وعائشة ».
الزيادة من ع و ه و ك.
(٧) الزيادة من م و ب.

إسناداً وأصحُّ من حديث أبى سعيد ، وقد كتبناهُ فى أول « كتاب الوضوء[١] ».

والعمل عليه[٢] عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومَن بعدَهم .

وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ ، وابنُ المباركِ ، والشافعىُّ وأحمدُ وإسحٰقُ : إنّ تحريمَ الصلاةِ التكبيرُ ، ولا يكونُ الرجلُ داخلاً فى الصلاة إلاّ بالتكبير.

قال [أبو عيسى[٣]]: وسمعتُ أبا بكرٍ محمدَ بنَ أبانٍ [ مُسْتَمْلِىَ وكيع[٤] ] يقولُ : سمعتُ عبد الرحمن بن مهدىٍّ يقول : لو افتتح الرجل[٥] الصلاةَ بستّين[٦] اسماً من أسماء الله ولم يُكبِّرْ لم يُجْزِهِ ، وإن أَحْدَثَ قبل أن يسلِّمَ[٧] أَمَرْتُهُ أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلِّمَ[٨] ، إنّما الأمرُ على وَجْهِهِ[٩] ].

[ قالَ[١٠] ] : وأبو نَضْرَةَ اسمه « المُنْذِرُ[١١] بن مالك بن قُطَعَة[١٢] »

---

(١) هو الحديث ( رقم ٣ ) .

(٢) فى ع « قال أبو عيسى : حديث أبى سعيد عليه العمل » الخ .

(٣) الزيادة من ع و ﻫ و ﻙ .

(٤) الزيادة من ع و م و ب : والمستملى هو الذى يسمع الناس قراءة الشيخ عنه إسماعهم الحديث ، إذا كثر الجمع وعسر عليهم سماع صوت الشيخ أو القارئ على الشيخ و« أبان » فيه قولان معروفان فى صرفه ومنعه من الصرف .

(٥) فى ب « لو استفتح رجل » وفى م و ﻟﻪ « لو افتتح رجل » .

(٦) فى ﻟﻪ و ﻫ و ﻙ « بتسعين » وما هنا أصح ، لأنه الثابت فى ع و م ، ووضع عليه فى م علامة الصحة .

(٧) فى ع « قبل التسليم » .

(٨) فى ﻫ و ﻙ « ويسلم » .

(٩) يعنى أنه يجب الأخذ بالحديث على ظاهره وصريحه ، فلا يتكلف فى تأويله ليخرجه عن وجهه الذى يفهم منه ، وهو أن الصلاة لا تجوز بغير تكبير ولا تسليم .

(١٠) الزيادة من ع و م و ب .

(١١) فى ﻫ و ﻙ « منذر » بدون حرف التعريف .

(١٢) « نضرة » بفتح النون وإسكان الضاد المعجمة وفتح الراء ، و « قطعة » بضم القاف =

## ١٧٧
## باب
## [ما جاء[١]] فى نَشْر الأصابع عند التكبير

٢٣٩ – حدثنا قُتَيْبَةُ وأبو سعيدٍ الأشجُّ قالا : حدثنا يحيى بنُ اليمانِ[٢] عن ابن أبى ذِئْبٍ عن سعيد بن سِمْعَانَ[٣] عن أبى هريرة قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤] إذا كَبَّرَ للصلاةِ نَشَرَ أصابعهُ »

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرة [ حسن[٥] ] .

[ و[٥] ] قَدْ رَوَى غيرُ واحد هٰذا الحديثَ عن ابن أبى ذئْبٍ[٦] عن سعيد ابن سِمْعَانَ عن أبى هريرة : « أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل فى الصلاة رفع يديه مَدًّا » .

---

= وفتح الطاء والعين المهملتين، وهذا هو الصواب فى ضبطه، الذى اختاره الحافظ بن حجر فى التقريب .

(١) الزيادة من ع و م و ب .

(٢) فى هـ و ك « يمان » بدون حرف التعريف ، وكلاهما صحيح .

(٣) « سمعان » ضبط فى م بالكسر فقط ، والظاهر أنه هو الصحيح ، لأن صاحب القاموس نص على أنهم سموا « سمعان » بالكسر ، ثم نص على أن أبا المظفر « السمعانى » بالفتح وبكسر ، فهذا استثناه وحده هو وأولاده ، وكذلك يفهم هذا من صنيع الذهبى فى المشتبه ، وقد ضبطه الشارح هنا بالفتح والكسر تبعا لصاحب المغنى ، مع أن صاحب المغنى لم ينص عليه فى هذا ، بل فى النواس بن سمعان ، وهو فيما أرى خطأ منهما جميعاً .

(٤) فى ع « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان » الخ .

(٥) الزيادة من م و ب .

(٦) فى ب و هـ و ك « حديث أبى هريرة قد رواه غير واحد عن ابن أبى ذئب » الخ .

وهذا[١] أصحُّ من رواية يحيى بن اليمَانِ ، وأخطأَ يحيى بن اليمان[٢] فى هذا الحديث .

٢٤٠ — [قال : و[٣]] حدّثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰنِ[٤] أخبرنا[٥] عُبَيْدُ اللهِ[٦] بنُ عبد المجيدِ الحَنَفِيُّ حدثنا ابنُ أبى ذئبٍ عن سعيد بن سِمْعانَ قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاةِ رفع[٧] يديه مَدًّا » .

قال [ أبو عيسى : قال[٨] ] عبدُ الله [بنُ عبد الرحمن[٩] ] : وهذا[١٠] أصحُّ من حديث يحيى بن اليمانِ[١١] ، وحديثُ يحيى بن اليمان[١١] خَطَأٌ[١٢] .

---

(١) فى ب و ه و ك « وهو » .
(٢) فى ه و ك « يمان » .
(٣) الزيادة من ع و م و ب .
(٤) هو الدارمى الحافظ صاحب السنن .
(٥) فى ع « قال سمعت » .
(٦) « عبيد الله » بالتصغير ، وفى ب « عبد الله » وهو خطأ .
(٧) فى ع « يرفع » .
(٨) الزيادة من ع و ب و ه و ك .
(٩) الزيادة من ع .
(١٠) فى ب « وهو » .
(١١) فى ه و ك فى الموضعين « يمان » .
(١٢) قال ابن أبى حاتم فى العلل (رقم ٤٥٨ ج ١ ص ١٦١ ـ ١٦٢ ) : « سألت أبى عن حديث رواه شبابة عن ابن أبى ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبى هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة نشر أصابعه نشراً ؟ قال أبى : إنما روى على هذا اللفظ يحيى بن يمان ووهم ، وهذا باطل » .
هكذا قال أبو حاتم ، ولو صح أن شبابة بن سوار رواه عن ابن أبى ذئب كرواية يحيى بن اليمان كما ذكر ابن أبى حاتم ـ : لكان متابعة جيدة له ، ولكان الإسناد صحيحاً بهذا ، لأن شبابة ثقة ، واحتمال الخطأ من يحيى ارتفع به ، ثم إن يحيى بن يمان ثقة ، وإنما تغير فى آخر عمره لما مرض بالفالج ، فوقع الخطأ فى بعض حديثه . =

## ١٧٨
## باب
## [ ما جاء[١] ] فى فضل التكبيرة الأُولى

٢٤١ — حدثنا عُتْبَةُ بنُ مُكْرَمٍ[٢] ونَصْرُ بنُ علىّ [الجَهْضَمِيُّ][٣] قالا : حدثنا [ أبو قُتَيْبَةَ[١] ] سَلْمٌ[٤] بنُ قُتَيْبَةَ عن طُعْمَةَ[٥] بنِ عمرٍو عن حَبِيبِ بنِ أبى ثابتٍ عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَن صلّى لله أربعين يوماً فى جماعة يُدْرِكُ التكبيرةَ الأُولى كُتِبَتْ له بَرَاءتَانِ: براءةٌ من النّارِ ، وبراءةٌ من النِّفاقِ » .

قال أبو عيسى : وقد رُوِى هذا الحديثُ عن أنسٍ موقوفا ، ولا أعلمُ أحداً

---

= والذى أراه صحة الروايتين ، وأنهما حديث واحد بمعنى واحد ، وإنما ألجأهم إلى هذا التعليل — وهو تحكم كله — : أنهم فهموا أن نشر الأصابع تفريقها ، وأن مدّها بسطها مجتمعة ، وهو فهم لاوجه له ، لأن النشر ضد الطىّ ، وهو بمعنى المدّ فى هذا المقام ، لافرق بينهما .

والحديث بلفظ المد نسبه فى المنتقى إلى الخمسة إلا ابن ماجه ، كما فى نيل الأوطار ( ٢ : ١٨٨ ) .

(١) الزيادة من ع و م و ب .

(٢) « مكرم » بضم الميم وإسكان الكاف وفتح الراء .

(٣) الزيادة من ع .

(٤) « سلم » بفتح السين المهملة وإسكان اللام ، وفى ع و م « مسلم » بزيادة ميم فى أوله ، وهو خطأ .

(٥) « طعمة » بضم الطاء وإسكان العين المهملتين .

رَفَعَهُ إلاَّ ما رَوَى سَلْمٌ(١) بن قُتَيْبَةَ عن طُعْمَةَ بن عمرٍو [ عن حبيب بن أبى ثابت(٢) ] [ عن أنس(٣) ].

وإنما يُرْوَى هٰذا [ الحديثُ(٤) ] عن حبيب بن أبى حبيب البَجَلِىِّ(٥) عن أنس [ بن مالك(٦) ] قوله(٧).

حدثنا [ بذٰلك(٨) ] هَنَّادٌ حدثنا وكيع عن خالد بن بَهْمانَ عن حبيب بن أبى حبيب البَجَلِىِّ عن أنسٍ نَحْوَه(٩) [ ولم يَرْفَعْهُ(١٠) ].

ورَوَى إسمٰعيلُ بنُ عيَّاشٍ هٰذا الحديث عن عُمارَةَ بن غَزِيَّةَ عن أنس [ بن مالك(١١) ] [ عن عمر بن الخطاب(١٢) ] عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم نحوَ هذا(١٣).

---

(١) فى ع و م « مسلم » وفى ه « سالم » وكلها خطأ .
(٢) الزيادة من ع .
(٣) الزيادة من م .
(٤) الزيادة من ع ، وموضعها غير جيد هناك ، إلا أن تذكر الزيادة التى نقلناها قبلها من م ، حتى يستقيم الإسناد .
(٥) « البجلى » بالباء الموحدة والجيم المفتوحتين .
(٦) الزيادة لم تذكر فى م .
(٧) فى ع « الحديث » بدل « قوله » وهو غير جيد .
(٨) الزيادة لم تذكر فى ب ، بل الذى فيها خلط فى هذا الإسناد نصه : « حدثنا حبيب حدثنا يزيد قال : وحدثنا هناد » الخ ، وهذا شئ لامعنى له ، ولا يوافق سائر الأصول .
(٩) فى ه و ك « قوله » بدل « نحوه » وفى ه « قوله نحوه » جمع بينهما .
(١٠) الزيادة لم تذكر فى م .
(١١) الزيادة من ع و ه و ه و ك ونسخة بهامش ب .
(١٢) الزيادة من ه و ه و ك ونسخة بهامش ب بدون ذكر « بن الخطاب » . وذكر عمر بن الخطاب فى الإسناد هو الصواب ، وقد نقل الحافظ فى التلخيص أن الترمذى أشار إلى الرواية عن أنس عن عمر ، يعنى هذا الإسناد .
(١٣) قوله « نحو هذا » وما بعده إلى آخر الباب لم يذكر فى ب ، وذكر فى حاشيتها =

وهذا حديثٌ غيرُ محفوظٍ ، وهو حديثٌ مرسلٌ ، [ و[١] ] عُمَارَةُ بنُ غَزِيَّةَ لم يُدْرِكْ أنسَ بنَ مالكٍ[٢] .

[ قال محمدُ بن إسمٰعيلَ: حبيبُ بن أبي حبيب يُكْنَى «أبا الكَشُوثَى[٣]» ويقال : « أبو عُمَيْرَةَ[٤] » ] .

---

## ١٧٩
## باب
## ما يقولُ[٥] عند افتتاح الصلاة

٢٤٢ — حدّثنا محمد بن موسى البَصريُّ حدثنا جعفرُ بن سُلَيمانَ الضُّبَعِيُّ عن عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرِّفاعيِّ عن أبي المتوكِّلِ عن أبي سعيد [الخُدْرِيِّ[٦]] قال : « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة[٧] بالليل كبَّرَ »

---

= على أنه في نسخة ، ولكن ذكر بدل ذلك كله مانصه : « وهذا لايصح من جهة إسناده ، وعمارة بن غزية لم يسمع من أنس بن مالك » .

(١) الزيادة من ه .

(٢) في هامش ب « لم يدرك أنساً » .

(٣) « الكشوثى » بفتح الكاف وضم الشين المعجمة ثم سكون الواو ثم ثاء مثلثة مقصور، كما رسم في م وضبط في القاموس والتقريب ، ورسم في ع وفي التقريب بالألف ، ونقل صاحب القاموس فيه أيضا ضم الكاف وضعفه غيره ، ونقل فيه أيضاً المد .

(٤) الزيادة من ع و م وهامش ب ، ولكن في ع « ويقال أبا عمير » وفي هامش ب « ويقال ابن عميرة » وكلاهما خطأ . وهذه الزيادة وضع عليها في م مايشير إلى أنها في بعض النسخ فقط .

(٥) في ع « باب ماجاء مايقول » الخ .

(٦) الزيادة من ع و ه .

(٧) في ع « للصلاة » .

ثم يقول : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وتبارك اسمُكَ وتعالى جَدُّكَ ، ولا إلهَ غَيْرُكَ ، ثُمَّ يقول: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيراً ، ثم يقول : أعوذُ بالله السميع العليم من الشيطانِ الرَّجيم ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ (١) » .

[ قالَ أبو عيسى (٢) ] : وفى الباب عن علىّ ، وعائشةَ ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر ، وجُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ ، وابن عمر .

قال أبو عيسى : وحديثُ أبى سعيد أشْهَرُ حديثٍ فى هٰذا البابِ .

وقد أخذَ قومٌ من أهل العلم بهذا الحديث .

وأما أكثرُ أهل العلم فقالوا بما رُوىَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقولُ : « سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدكَ ، وتبارك اسمك وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلاَ إِلٰهَ غَيْرُكَ » [ و (٣) ] هكذا رُوىَ عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود .

---

(١) فى م و ب « ونفثه ونفخه » بالتقديم والتأخير .

قال الزمخشرى فى الفائق بعد أن ذكر هذا الحديث : « فقال صلى الله عليه وسلم : [ أما همزه فالموتة ، وأما نفثه فالشعر ، وأما نفخه فالكبر ] الموتة : الجنون ، وإنما سماه همزا لأنه جعله من النخس والغمز ، وسمى الشعر نفثا لأنه كالشئ ينفث من الفم كالرقية ، وإنما سمى الكبر نفخا لما يوسوس إليه الشيطان فى نفسه فيعظمها ويحقر الناس فى عينه حتى يدخله الزهو » .

وقد أخطأ الزمخشرى فى نسبة تفسير هذه الثلاثة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وإنما اشتبه عليه الأمر فأدرج التفسير فى الحديث المرفوع ، وقد رواه أبو داود ( ١ : ٢٧٩ ) وابن ماجه ( ١ : ١٣٩ ) من حديث جبير بن مطعم . وفى آخره « قال : نفثه الشعر ، ونفخه الكبر ، وهمزه الموتة » وهذا القائل هو عمرو بن مرة كما صرح به صريحا فى رواية ابن ماجه ، وروى ابن ماجه أيضا نحوه مختصراً من حديث ابن مسعود ، وفى آخره هذا التفسير أيضا مصدّراً بلفظ « قال » ولم يبين القائل ، والظاهر أنه أحد رواة الإسناد .

(٢) الزيادة من م و ب .

(٣) الزيادة من ع و ب و هـ و ك .

والعملُ على هذا عند [ أكثر[١] ] أهل العلم من التابعين وغيرهم[٢] .

وقد تُكُلِّمَ فى إسناد حديث أبى سعيدٍ ، كان يحيى بنُ سعيدٍ يَتكلَّمُ فى علىّ بن علىّ [ الرفاعىّ[٣] ] ، وقال أحمدُ : لا يصحُّ هٰذا الحديثُ[٤] .

٢٤٣ — حدّثنا الحسَنُ بن عَرَفَةَ ويحيى بن موسى قالا : حدثنا أبو معاوية عن حارثة بن أبى الرِّجالِ عن عَمْرَةَ عن عائشة قالت : « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا افْتَتَحَ الصلاةَ قال : سبحانكَ اللّهمَّ وبحمدكَ ، وتبارك اسمُكَ ، وتعالى جَدُّكَ ، ولا إلٰه غيرُك » .

قال أبوعيسى : هٰذا حديثٌ[٥] لا نعرفه [من حديث عائشة[٦] ] إلا من هذا الوجه[٧] .

---

(١) الزيادة لم تذكر فى ه .

(٢) عقد الترمذى خلافا فى غير موضع خلاف ، فالروايتان اللتان ذكرهما شىء واحد ، إنما زاد أبو سعيد التكبير ثم الاستعاذة ، وليست هذه الزيادة مما يختلف أهل العلم فى جواز الدعاء بها والثناء على الله .

(٣) الزيادة من ع و م و ب .

(٤) كلمة « الحديث » لم تذكر فى ه .

والحديث حديث صحيح ، رواه أيضا أحمد مطولا ( رقم ١١٤٩٣ ج ٣ ص ٥٠ ) والنسائى مطولا ومختصراً ( ١ : ١٤٣ ) ورواه أيضا أبو داود كما فى التهذيب . وعلى بن على الرفاعى اليشكرى ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة ووكيع ، وقال شعبة : « اذهبوا بنا إلى سيدنا وابن سيدنا على بن على الرفاعى .

(٥) فى ع « هذا الحديث » .

(٦) الزيادة من ع و ه ونسخة بهامش ب .

(٧) كلا ، بل هو مروى من غير هذا الوجه ، وإن لم يعرفه الترمذى . قال أبو داود فى سننه ( ١ : ٢٨١ — ٢٨٢ ) : « حدثنا حسين بن عيسى حدثنا طلق بن غنام حدثنا عبد السلام بن حرب الملائى عن بديل بن ميسرة عن أبى الجوزاء عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك . ولا إله غيرك . قال أبو داود : وهذا الحديث ليس =

وحارثةُ قد تُكُلِّمَ فيه مِن قِبَلِ حفظه .

[ وأبو الرِّجال اسمه « محمد بن عبد الرحمٰن المَدِينِيُّ[١] » ] .

---

## ١٨٠
## باب
## ما جاء فى تَرْكِ الجهر بـ ( بسم الله الرحمن الرحيم )

٢٤٤ — حدثنا أحمد بن مَنِيعٍ حدثنا إسمٰعيلُ بن إبراهيمَ حدثنا سعيدُ [بن أبى إياسٍ[٢] الجُرَيْرِيُّ[٣] عن قَيْسِ بنِ عَبايَةَ[٤] عن ابن عبد الله

---

= بالمشهور عن عبد السلام بن حرب ، لم يروه إلا طلق بن غنام ، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئا من هذا » .

فهذا طلق بن غنام ثقة صدوق لاخلاف فيه ، وقد زاد فى قصة الصلاة مارواه أبوداود ، والزيادة من الثقة مقبولة ، وقد روى هذه الزيادة أيضا حارثة بن أبى الرجال ، وإن كان فى حفظه مقال ، إلا أنه قد تبين أنه لم يخطئ فى روايته هذه ؛ إذ تابعه عليها غيره ، وقد رواها هو عن عمرة ، وهى جدته أم أبيه ، وأكثر مانرى فى الرواة أن الراوى أعرف بحديث أهله من غيره ، ثم قد تأيدت روايتهما — أعنى حارثة وطلقا — بحديث أبى سعيد ، الذى بينا أن إسناده صحيح ، فليس بعد هذا قول لقائل .

(١) الزيادة لم تذكر فى ه وقوله « المدينى » لم يذكر فى ه و ك وفى م بدله « المدنى » .

وأبو الرجال لقب لمحمد هذا ، وكنيته « أبو عبد الرحمن » وهو ثقة .

(٢) الزيادة من ع و م و ب .

(٣) بضم الجيم بالتصغير .

(٤) بالعين المهملة المفتوحة والباء الموحدة المخففة وفتح الياء التحتية ، وقيس بن عباية هذا كنيته « أبو نعامة الحنفى » وهو ثقة .

ابن مُغَفَّلٍ(١) [قال(٢)] : « سمعني أبي وأنا في الصلاةِ(٣) أقول : ( بسم الله الرحمٰن الرحيم) ـ : فقال [لي(٤)] أَيْ بُنَيَّ ! [مُحْدَثٌ(٥)] إيَّاكَ وَالْحَدَثَ ، قال : ولم أرَ أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبْغَضَ إليه الحدثُ في الإسلام ، يعني : منهُ . قال : وقد صليتُ(٦) مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكرٍ ومع عُمَرَ(٧) ومع عثمانَ(٨) فلم أسمعْ أحداً منهم(٩) يقولُها ، فلا تَقُلْها ، إذا أنْتَ صليتَ فقل : ﴿ الحمدُ لله ربِّ العالَمِينَ ﴾ .

قال أبو عيسى : حديثُ عبد الله بن مُغَفَّلٍ حديثٌ حسنٌ(١٠) .

---

(١) هو يزيد بن عبد الله بن مغفل ، كما سيأتي .

(٢) الزيادة لم تذكر في ب .

(٣) قوله « في الصلاة » لم يذكر في م و ب ، وفي ه « وأنا أقول في الصلاة » .

(٤) الزيادة لم تذكر في م و ب .

(٥) الزيادة من ه و ه و ك .

(٦) في ع « وصليت » بحذف « قد » .

(٧) في ب « وعمر » بحذف « مع » .

(٨) في ه و ك « وعمر وعثمان » بحذف « مع » فيهما .

(٩) في ع « منهم أحداً » بالتقديم والتأخير .

(١٠) نسبه الزيلعي في نصب الراية ( ١ : ٣٣٢ من طبعة المجلس العلمي سنة ١٣٥٧ ) إلى النسائي وابن ماجه ، ثم قال « قال النووي في الخلاصة : وقد ضعف الحفاظ هذا الحديث وأنكروا على الترمذي تحسينه ، كابن خزيمة وابن عبد البر والخطيب ، وقالوا : إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل ، وهو مجهول » . ثم نقله من معجم الطبراني من طريق أبي سفيان طريف بن شهاب عن يزيد بن عبد الله بن مغفل عن أبيه ، وهو أيضا في مسند أحمد ( ج ٤ ص ٨٥ ) عن إسمعيل ، وهو ابن إبراهيم المعروف بابن علية الذي رواه الترمذي من طريقه هنا ، عن الجريري عن قيس بن عباية عن ابن عبد الله ابن مغفل يزيد بن عبد الله قال : سمعني أبي » الخ ، وهذا إسناد صحيح فيه التصريح باسم يزيد بن عبد الله .

والعملُ عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، منهم : أبو بكرٍ ، وعمرُ ، وعثمانُ ، وعلىٌّ وغيرُهم ، ومَن بعدهم من التابعين .

وبه يقولُ سفيانُ الثورىُّ ، وابنُ المبارك ، وأحمدُ وإسحٰقُ ، لا يَرَوْنَ أن يَجْهَرَ بـ ( بسم الله الرحمٰنِ الرحيم ) ، قالوا[1] : ويقولها فى نفسه .

---

## ١٨١
## باب
### مَنْ رأى الجهرَ[2] بـ ( بسم الله الرحمن الرحيم )

٢٤٥ — حدّثنا أحمدُ بن عَبْدَةَ [ الضَّبِّىُّ[3] ] حدثنا المُعْتَمِرُ بن سليمانَ قال : حدثنى إسمٰعيلُ بن حَمّادٍ عن أبى خالد عن ابن عباس قال : « كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يَفْتَتِحُ صلاتَه[4] بـ ( بسم الله الرحمن الرحيم ) » .

قال أبو عيسىٰ : هٰذا [ حديثٌ[5] ] ليس إسنادُه بذاكَ .

وقد قال بهذا عِدَّةٌ من أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، منهم : أبو هريرة ، وابنُ عُمَرَ ، [ وابنُ عباسٍ[6] ] وابن الزُّبير ومَن بعدهم مِنَ التابعين : رأَوْا الجهر بـ ( بِسْمِ الله الرحمٰنِ الرحيم ) .

---

(١) فى ع « وقالوا » .

(٢) فى م و ب « باب ماجاء فى الجهر » الخ .

(٣) الزيادة من ع و م و ب .

(٤) فى ه « الصلاة » .

(٥) الزيادة من م و ب ، وفى ه و هـ و ك « قال أبو عيسى وليس » الخ .

(٦) الزيادة من ع و م و هـ و ك ونسخة بهامش ب .

وبه يقول الشافعيُّ (١) .

وإسْمٰعيلُ بنُ حَمَّادٍ هو ابن أبي سليمانَ .

وأبو خالد[يقالُ(٢)]:هو أبو خالد الوَالِبِيُّ،واسمه «هُرْمُزُ» وهو كوفيٌّ(٣).

## ١٨٢
## باب

[ ما جاء(٤) ] في افْتِتَاحِ القراءة بِـ ( الحمدُ لله ربِّ العالمينَ )

٢٤٦ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو عَوَانَةَ عن قتادةَ عن أنس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمرُ وعثمانُ يَفْتَتِحُونَ القراءةَ بِـ(الحمدُ لله ربِّ العالمينَ ) .

* قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٥) .

---

(١) هنا في م و ت زيادة « وقال » وهي زيادة غير جيدة .

(٢) الزيادة من ع و م و ك و ت .

(٣) الوالبي : بكسر اللام والباء الموحدة . قال ابن سعد في الطبقات ( ٦ : ٨٨ ) : « أبو خالد الوالبي : ووالبة من بني أسد بن خزيمة ، روى عن عمر وعلي » . ثم روى بإسناده عنه أنه وفد مع أهله إلى عمر ، وأنه لقي عليا وسمع منه . وذكر ابن حجر في التهذيب والزيلعي في نصب الراية ( ١ : ٣٢٤ ) أن اسمه « هرمز » ويقال « هرم » ونقل الزيلعي أيضا أن العقيلي وابن عدي رويا هذا الحديث من طريق معتمر بن سليمان وأنهما ضعفاه ، لجهالة أبي خالد ، إذ زعم بعضهم أنه مجهول ، ولم يجزموا بأنه أبو خالد الوالبي .

وسنذكر في الباب الآتي تحقيق القول في البسملة إن شاء الله .

(٤) الزيادة من م و ع و ك و ت .

(٥) رواه مسلم أيضاً . ورواه الشافعي في الأم ( ١ : ٩٣ ) عن سفيان بن عيينة عن أيوب عن قتادة ، ولم يذكر فيه عثمان .

والعملُ على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين ومَن بعدهم كانوا يستفتحون[١] القراءة بـ(الحمدُ لله رب العالمين) .

قال الشافعىُّ: إنما معنى هذا الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمرَ وعثمان كانوا يفتتحون القراءة[٢] بـ(الحمدُ لله رب العالمين) معناه: أنهم كانوا يبدءونَ بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة، وليس[٣] معناه أنهم كانوا لا يقرءونَ (بسم الله الرحمٰن الرحيم[٤]) .

وكان الشافعىُّ يرى أن يَبْدَأَ بـ(بسم الله الرحمٰن الرحيم) [وأن[٥]] يُجْهَرَ بها [إذا جَهَرَ بالقراءة[٦]] .

---

(١) فى نسخة بهامش ك « يفتتحون » .

(٢) فى ع « الصلاة » بدل « القراءة » .

(٣) فى م « ليس » بدون الواو .

(٤) عبارة الشافعى فى الأم بعد رواية الحديث : « يعنى يبدءون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها — والله تعالى أعلم — لا يعنى أنهم يتركون (بسم الله الرحمن الرحيم) » . ولم أجد العبارة التى نقلها الترمذى هنا نصا ، ولعلها فى كتاب آخر من كتب الشافعى التى ألفها بالعراق ولم تصل إلينا .

(٥) الزيادة من ع و ﻫ و ك ونسخة بهامش ب .

(٦) الزيادة من م و ع و ﻫ و ك ونسخة بهامش ب .

قال الشافعى فى الأم (١ : ٩٤) : « وإن أغفل أن يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) وقرأ من (الحمد لله رب العالمين) حتى يختم السورة — : كان عليه أن يعود فيقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين) حتى يأتى على السورة . قال الشافعى: ولا يجزيه أن يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) بعد قراءة (الحمد لله رب العالمين) ولا بين ظهرانيها ، حتى يعود فيقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) ، ثم يبتدئ أم القرآن ، فيكون قد وضع كل حرف منها فى موضعه . وكذلك لو أغفل فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) ثم قال (مالك يوم الدين) حتى يأتى على آخر السورة — : عاد فقال (الحمد لله رب العالمين) حتى يأتى على آخر السورة . وكذلك لو أغفل (الحمد) فقط فقال (لله رب العالمين) — : عاد فقرأ (الحمد) وما بعدها ، لا يجزيه غيره ، حتى يأتى بها كما أنزلت ، ولو أجزت له أن يقدم منها شيئا عن موضعه أو يؤخره ناسيا — :

= أجزت له إخالفني أن يقرأ آخر آية منها ثم التي تليها قبلها ثم التي تليها حتى يجعل ( بسم الله الرحمن الرحيم ) آخرها ؟ ولكن لايجزئه حتى يأتي بكمالها كما أنزلت » .

وفهم الشافعي لحديث أنس هذا هو الفهم الصحيح السليم ، وقد استدل به بعض العلماء على أن المصلي لايقرأ البسملة ، وهو استدلال خطأ ، فقد روى البخاري (٦ : ١٩٥ من الطبعة السلطانية ، و ٩ : ٧٩ ـ ٨٠ من فتح الباري) من طريق همام عن قتادة قال : « سُئِلَ أَنَسُ بن مالكٍ : كَيْفَ كانت قراءةُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : كانت مَدًّا ، ثم قرأ : ( بسم الله الرحمن الرحيم ) يَمُدُّ : ( بسمِ الله ) ويَمُدُّ بـ ( الرحمن ) ويَمُدُّ بـ ( الرحيم ) » .

نعم ليس فيه تصريح بأن ذلك كان في الصلاة ، ولكن الروايات الأخرى عن أنس تدل على أنه يريد القراءة في الصلاة . قال الشافعي في الأم ( ١ : ٣ ـ ٩٤ ) :

« أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جُرَيج قال : أخبرني عبد الله بن عثمان بن خُثَيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك أخبره قال : صلى معاوية بالمدينة صلاةً فجهر فيها بالقراءة ، فقرأ : ( بسم الله الرحمن الرحيم ) لأم القرآن ، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها ، حتى قضى تلك القراءة ، ولم يكبّر حين يهوي ، حتى قضى تلك الصلاة ، فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين : يا معاوية ! أسَرَقْتَ الصلاةَ أم نَسِيتَ ؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ ( بسم الله الرحمن الرحيم ) للسورة التي بعد أم القرآن ، وكبّر حين يهوي ساجدًا » .

وهذا إسناد صحيح ، عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ثقة ، تكلم فيه بعضهم بما لايقدح فيه ، وكان أثبت الناس في الحديث عن ابن جريج ، وابن خثيم ثقة =

. . . . . .

حجة كما قال ابن معين ، وأبو بكر بن حفص اسمه عبد الله . وهو من أهل العلم والثقة أجمعوا على ذلك ، كما قال ابن عبد البر .

ثم روى الشافعى نحوه أيضا بإسنادين : عن إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن إسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه : « أن معاوية » الخ ، وعن يحيى ابن سليم عن ابن خثيم « مثله أو مثل معناه » وهذان إسنادان صحيحان .

وقد كثرت الروايات عن أنس فى هذا واضطربت ، نفيا وإثباتا ، فى الجهر بالتسمية أو الإسرار ، أو القراءة أو نفيها ، وفى بعضها أن أنساً أخبر سائله بأنه نسى ذلك ، وروايات الإثبات أرجح وأقوى .

وفى المسئلة أحاديث كثيرة تجدها فى مواضعها ، وقد أشار إلى بعضها الإمام النابغة أبو الوليد ابن رشد فى بداية المجتهد ( ١ : ٩٧ ـ ٩٨ ) ثم قال : « فاختلاف هذه الآثار أحد ما أوجب اختلافهم فى قراءة ( بسم الله الرحمن الرحيم ) فى الصلاة ، والسبب الثانى كما قلنا ، هو : هل ( بسم الله الرحمن الرحيم ) آية من أم الكتاب وحدها ؟ أو من كل سورة ؟ أم ليست آية ، لامن أم الكتاب ولا من كل سورة ؟ ! فمن رأى أنها آية من أم الكتاب أوجب قراءتها بوجوب قراءة أم الكتاب عنده فى الصلاة ، ومن رأى أنها آية من أول كل سورة وجب عنده أن يقرأها مع السورة . وهذه المسئلة قد كثر الاختلاف فيها ، والمسئلة محتملة . ولكن من أعجب ماوقع فى هذه المسئلة أنهم يقولون : ومما اختلف فيه : هل ( بسم الله الرحمن الرحيم ) آية من القرآن فى غير سورة النمل ؟ أم إنما هى آية من القرآن فى سورة النمل فقط ؟ ويحكون على جهة الرد على الشافعى أنها لو كانت من القرآن فى غير سورة النمل لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن القرآن نقل تواتراً ! هذا الذى قاله القاضى فى الرد على الشافعى ، وظن أنه قاطع ! ! وأما أبو حامد فانتصر لهذا بأن قال : إنه أيضا لو كانت من غير القرآن لوجب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك ! ! وهذا كله تخبط وشئ غير مفهوم ! فإنه كيف يجوز فى الآية الواحدة بعينها أن يقال فيها إنها من القرآن فى موضع وإنها ليست من القرآن فى موضع آخر ؟ ! بل يقال : إن ( بسم الله الرحمن الرحيم ) قد ثبت أنها من القرآن حيثما ذكرت ، وأنها آية من سورة النمل ، وهل هى آية من سورة أم القرآن ، ومن كل سورة يستفتح بها ؟ مختلف فيه ، والمسئلة محتملة ، وذلك أنها فى سائر السور فاتحة ، وهى جزء من سورة النمل ، فتأمل هذا فإنه بين ، والله أعلم » .

. . . . . .

= وما قاله ابن رشد تحقيق جيد بديع . ولعل هذا المعنى الذى أشار إليه هو الذى حمل الترمذى على أن عقد الخلاف فى البابين ( ١٨٠ ، ١٨١ ) بين الجهر بها وترك الجهر بها ولم يعقده بين أصل قراءتها وتركها .

وقد كنت منذ بضع عشرة سنة كتبت بحثا وافيا فى هذه المسئلة ، فى شرحى على التحقيق لابن الجوزى ، ولم ينشر هذا البحث ، فرأيت أن أعيد كتابته هنا ، بعد إعادة النظر فيه وتنقيحه ، لعل فيه فائدة :

هـذه المسئلة من أهم مسائل الخلاف بين القراء والمحدثين والفقهاء ، وألف فيها الكثيرون كتبا خاصة ، فمن ذلك كتاب « الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف » للإمام الكبير أبى عمر يوسف بن عبد البر القرطبى المتوفى سنة ٤٦٣ ، وهو جزء فى ٤٢ صفحة ، وقد طبع فى مصر سنة ١٣٤٣ ، وكتاب لأبى محمد عبد الرحمن ابن إسمعيل بن إبراهيم المقدسى ، ذكره النووى فى المجموع ، وقال : إنه مجلد كبير ، ولخص أهم مافيه ، وألف فيها أيضا ابن خزيمة وابن حبان والدار قطنى والبيهقى والخطيب. وقد جمع الحافظ الزيلعى فى نصب الراية أكثر ماورد فيها من الآثار والأقاويل فى مقدار يصلح كتابا مستقلا ( ١ : ١٦٨ ـ ١٩١ من طبعة الهند ، ١ : ٣٢٣ ـ ٣٦٣ من طبعة المجلس العلمى سنة ١٣٥٧ ) وكذلك النووى فى المجموع ، كتب فيها مقدارا وافيا .

واستيعاب ماقالوه لايسعه المقام هنا ، لكنى أقول فيها كلمة أرجو أن أوفق إلى أن تكون القول الفصل إن شاء الله :

اتفق المسلمون جميعا على أن البسملة جزء من آية فى سورة النمل ، ثابتة ثبوت التواتر القطعى الموجب اليقين .

ثم اختلف الفقهاء وغيرهم بعد ذلك هل هى آية من كل سورة من سور القرآن سوى براءة ؟ أو هى جزء من آية ؟ أو هى آية مستقلة نزلت مع كل سورة سوى براءة ـ لافتتاحها والفصل بينها وبين غيرها ؟ أو هى آية من الفاتحة فقط ؟ أو ليست آية أصلا ، لا فى الفاتحة ولا فى غيرها ؟

فنقل العلماء عن مالك والأوزاعى وابن جرير الطبرى وداود أنهم ذهبوا إلى أنها ليست فى أوائل السور كلها قرآنا ، لا فى الفاتحة ولا فى غيرها !

وحكاه الطحاوى عن أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد ، وهو رواية عن أحمد ، وقول لبعض أصحابه ، واختاره ابن قدامة فى المغنى .

=

= وقال أحمد : هى آية فى أول الفاتحة وليست قرآنا فى أوائل باقى السور ، وهو قول إسحاق وأبى عبيد وأهل الكوفة وأهل مكة وأهل العراق ، فيما نقله العلماء ، وهو أيضا رواية عن الشافعى .

وقال الشافعى وأصحابه : هى آية من كل سورة سوى براءة . وحكاه ابن عبد البر عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وعطاء وطاوس ومكحول . وحكاه ابن كثير عن أبى هريرة وعلى وسعيد بن جبير والزهرى ، وهو رواية عن أحمد . وادعى أبو بكر الرازى الجصاص فى أحكام القرآن أن الشافعى لم يسبقه أحد إلى هذا القول ! ! وذهب أبو بكر الرازى الجصاص إلى أنها آية فى كل موضع كتبت فيه فى المصحف ، وليست آية من الفاتحة ولا من غيرها ، وإنما أنزلت لافتتاح القراءة بها وللفصل بين كل سورتين — سوى ما بين الأنفال وبراءة — وهو المختار عند الحنفية ، قال محمد ابن الحسن : « ما بين دفتى المصحف قرآن » ، وهو قول ابن المبارك ورواية عن أحمد وداود ، وقال الزيلعى فى نصب الراية : « وهذا قول المحققين من أهل العلم » .

ونسبة هذا القول إلى الحنفية لاستنباط فقط . فقد قال أبو بكر الجصاص فى أحكام القرآن ( ١ : ٨ ) : « ثم اختلف فى أنها من فاتحة الكتاب أم لا ؟ فعدها قراء الكوفيين آية منها ، ولم يعدها قراء البصريين ، وليس عن أصحابنا رواية منصوصة فى أنها آية منها ، إلا أن شيخنا أبا الحسن الكرخى حكى مذهبهم فى ترك الجهر بها ، وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم ، لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها كما جهر بسائر آى السور » .

وقال شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبى سهل السرخسى فى المبسوط ( ج ١ ص ١٦ ): « وعن معلى قال : قلت لمحمد — يعنى ابن الحسن — : التسمية آية من القرآن أم لا ؟ قال : ما بين الدفتين كله قرآن ، قلت : فلم لم تجهر ؟ فلم يجبنى . فهذا عن محمد بيان أنها آية أنزلت للفصل بين السور ، لا من أوائل السور ، ولهذا كتبت بخط على حدة ، وهو اختيار أبى بكر الرازى رحمه الله ، حتى قال محمد رحمه الله : يكره للحائض والجنب قراءة التسمية على وجه قراءة القرآن ، لأن من ضرورة كونها قرآنا حرمة قراءتها على الحائض والجنب ، وليس من ضرورة كونها قرآنا الجهر بها ، كالفاتحة فى الأخريين » .

وقد استدل كل فريق لقوله بأحاديث ، منها الصحيح المقبول ، ومنها الضعيف المردود .

وأما أئمة القراءات فإنهم جميعا اتفقوا على قراءة البسملة فى ابتداء قراءة كل سورة =

= سواء الفاتحة أو غيرها من السور ، سوى براءة . ولم يرو عن واحد منهم أبداً إجازة ابتداء القراءة بدون التسمية .

وإنما اختلفوا في قراءتها بين السور أثناء التلاوة ، أي في الوصل : فابن كثير وعاصم والكسائي وأبو جعفر وقالون وابن محيصن والمطوعي وورش من طريق الأصبهاني — يفصلون بالبسملة بين كل سورتين ، إلا بين الأنفال وبراءة . وحمزة يصل السورة بالسورة من غير بسملة ، وكذلك خلف ، وجاء عنه أيضا السكت قليلا — أي بدون تنفس — من غير بسملة . وجاء عن كل من أبي عمرو وابن عامر ويعقوب وورش من طريق الأزرق — : البسملة والوصل والسكت بين كل سورتين سوى الأنفال وبراءة .

وكل من روى عنه من القراء العشرة حذف البسملة روى عنه أيضا إثباتها ، ولم يرد عن أحد منهم حذفها رواية واحدة فقط .

وهؤلاء هم أهل الرواية المنقولة بالسماع والتلقي ، شيخا عن شيخ في التلاوة والأداء .

وقد اتفقوا جميعا على قراءتها أول الفاتحة وإن وصلت بغيرها . قال إمام القراء أبو الخير بن الجزري في كتاب النشر في القراءات العشر ( ١ : ٢٦٢ ) : « ولذلك لم يكن بينهم خلاف في إثبات البسملة أول الفاتحة ، سواء وصلت بسورة الناس قبلها ، أو ابتدئ بها ، لأنها ولو وصلت لفظا فإنها مبتدأ بها حكما ، ولذلك كان الواصل هنا حالا مرتحلا » .

ولا خلاف بين أحد من أهل النقل وأهل العلم في أن جميع المصاحف الأمهات ، التي كتبها عثمان بن عفان ، وأقرها الصحابة جميعا دون ماعداها — : كتبت فيها البسملة في أول كل سورة ، سوى براءة ، وأن الصحابة رضوان الله عليهم إذ جمعوا القرآن في المصاحف جردوه من كل شيء غيره ، فلم يأذنوا بكتابة أسماء السور ، ولا أعداد الآي ، ولا ( آمين ) ، ومنعوا أن يجرؤ أحد على كتابة ماليس من كتاب الله في المصاحف ، حرصاً منهم على حفظ كتاب الله ، وخشية أن يشبه على أحد ممن بعدهم فيظن غير القرآن قرآنا ، فهل يعقل مع هذا كله أن يكتبوا مائة وثلاث عشرة بسملة زيادة على ماأنزل على رسول الله ؟ ! ألا يدل هذا دلالة قطعية منقولة بالتواتر العملي المؤيد بالكتابة المتواترة على أنها آية من القرآن في كل موضع كتبت فيه ؟ ؟

والقاعدة الصحيحة عند أئمة القراء أن القراءة الصحيحة المقبولة هي : ماصح سنده ووافق رسم المصحف ولو احتمالا وكان له وجه من العربية . وأنه إذا فقد شرط من هذه الشروط في رواية — : كانت قراءة شاذة أو ضعيفة أو مردودة . =

. . . . . .

= وقد ذهب بعض القراء إلى أن التواتر شرط لصحة القراءة . والحق أنه شرط فى إثبات القرآن ، وأما القراءة فيكفى فيها صحة السند مع ماسبق . وهذا الذى اعتمده إمام القراء ابن الجزرى وغيره .

ولكن لم يخالف واحد منهم فى اشتراط موافقة رسم المصحف . وفى أن القراءة التى تخالفه قراءة غير صحيحة ، ولو صح سندها .

فإذا سلكنا جادة الإنصاف ، فى تطبيق القواعد الصحيحة على الأقوال والقراءات السابقة ، وتنكبنا طريق الهوى والعصبية — : علمنا علما يقينا ليس بالظن ، أن القول الذى زعموا نسبته إلى مالك ومن معه ، فى أنها ليست آية أصلا — : قول لايوافق قاعدة أصولية ثابتة ، ولا قراءة صحيحة ، وأن قراءة من قرأ بإسقاطها فى الوصل بين السور قراءة غير صحيحة أيضا ، لأنها فقدت أهم شرط من شروط صحة القراءة ؛ أو هو الشرط الأساسى فى صحتها ، وهو موافقة رسم المصحف ، وظهر أن الحق الذى لايتطرق إليه الشك ، ولا يستطيع مجادل أن ينازع فيه — : أنها آية فى كل موضع كتبت فيه فى المصحف .

وأما أنها آية من السور المكتوبة فى أولها أو آية مستقلة ، فإنه محل نظر وبحث ، والذى يظهر لى ترجيح أنها آية من كل سورة كتبت فى أولها ، أى من جميع سور القرآن سوى براءة ، وأنه لايجوز لقارئ أن يقرأ أية سورة من القرآن — سوى براءة — من غير أن يبدأها بالبسملة التى هى آية منها فى أولها ، سواء أقرأها ابتداء أم وصلها بما قبلها ، وهذا الذى اختاره الشافعى رضى الله عنه ، فيما نقله عن العلماء ، وهو الذى يفهم من كلامه الذى نقلنا آنفا عن كتابه « الأم » .

وبعد : فقد يبدو للناظر بادئ ذى بدء أن ينكره هذا القول وينكره ، لما فيه من الحكم على بعض أوجه القراءات السبع بعدم الصحة ، لما شاع بين المتأخرين والعامة ، من أن هذه القراءات السبع متواترة تفصيلا ، بما فيها من بعض الاختلاف فى الحروف وبما فيها من أوجه الأداء ، وهذه شائعة غير صحيحة ، بدأ القول بها بعض متأخرى العلماء ، ثم تبعه فيها غيره ، ثم أذاعها عامة القراء وعامة أهل العلم ، من غير نظر صحيح ، ولا حجة بينة ، وقد ردها كثيرون من أئمة القراء والعلماء ، قال أبو شامة المقدسى : « ونحن وإن قلنا : إن القراءات الصحيحة إليهم نسبت ، وعنهم نقلت — : فلا يلزم أن جميع مانقل عنهم بهذه الصفة ، بل فيه الضعيف ، لخروجه عن الأركان الثلاثة » . =

= وقال إمام القراء الحافظ أبو الخير ابن الجزرى فى كتاب النشر (١ : ٩ ، ١٠) «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها — : فهى القراءة الصحيحة ، التى لايجوز ردها . ولا يحل إنكارها بل هى من الأحرف السبعة التى نزل بها القرآن ، ووجب على الناس قبولها ، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة ، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين ، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها : ضعيفة أو شاذة أو باطلة ، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم . هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف ، صرح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الدانى ، ونص عليه فى غير موضع الإمام أبو محمد مكى بن أبى طالب ، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد ابن عمار المهدوى . وحققه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسمعيل المعروف بأبى شامة ، وهو مذهب السلف الذى لايعرف عن أحد منهم خلافه . قال أبو شامة رحمه الله فى كتابه المرشد الوجيز : فلا ينبغى أن يغتر بكل قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة ، ويطلق عليها لفظ الصحة ، وأن هكذا أنزلت — : إلا إذا دخلت فى ذلك الضابط ، وحينئذ لاينفرد بنقلها مصنف عن غيره ، ولا يختص ذلك بنقلها عنهم ، بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لايخرجها عن الصحة ، فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف ، لاعمن تنسب إليه ، فإن القراءات المنسوبة إلى كل قارىء من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذ ، غير أن هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجتمع عليه فى قراءتهم ، تركن النفس إلى ماتقل عنهم ، فوق ماينقل عن غيرهم» .

ولم يكن الأئمة السابقون من العلماء يحجمون عن نقد بعض قراءة القراء السبعة وغيرهم ، بل كثيرا ماحكموا على بعض رواتهم فى القراءة بأنها خطأ ، وقد يكون الناقد هو المخطىء ، ولكنه ينقد عن علم وحجة ، فلا عليه إن أخطأ ، ولو كانت حروف القراء كلها متواترة تفصيلا كما يظن كثير من العلماء وغيرهم — : لكان الناقد لحرف منها خارجاً عن حد الإسلام ، ولم يقل بهذا أحد ، والعياذ بالله من أن نرمى أمثالهم بهذا !.

فمن أمثلة ذلك أن إمام المفسرين وحجة القراء أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى رد قراءة حفص عن عاصم من السبعة ويعقوب من العشرة فى قوله تعالى فى سورة الحج (آية ٢٥) : ﴿ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ﴾ بنصب « سواء » فقال =

. . . . . .

= في تفسيره ( ١٧ : ١٠٣ ) : « وقد ذكر عن بعض القراء أنه قرأ (سَوَاءً) نصبا ، على إعمال . ( جَعَلْنَا ) فيه ، وذلك وإن كان له وجه من العربية فقراءة لا أستجيز القراءة بها ، لإجماع الحجة من القراء على خلافه » !.

وقد رد الطبري والزمخشري ، وهما إماما العربية والتفسير — : قراءة ابن عامر في قوله تعالى في سورة الأنعام ( آية ١٣٧ ) : ( وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ ) فقال الطبري ( ٨ : ٣٣ ) : « وقرأ ذلك بعد قراءة أهل الشأم (وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ) بضم الزاي ( لِكَثِيرٍ مِنَ المشركين قَتْلُ ) بالرفع ( أَوْلَادَهُمْ ) بالنصب ( شُرَكَائِهِمْ ) بالخفض بمعنى : وكذلك زين لكثير من المشركين قتل شركائهم أولادهم ، ففرقوا بين الخافض والمخفوض بما عمل فيه من الإسم ، وذلك في كلام العرب قبيح غير فصيح ، وقد روى عن بعض أهل الحجاز بيت من الشعر ، يؤيد قراءة من قرأ بما ذكرت من قراءة أهل الشأم — : رأيت رواة الشعر وأهل العلم بالعربية من أهل العراق ينكرونه » . وقال الزمخشري في الكشاف ( ٢ : ٤٢ ) : « وأما قراءة ابن عامر ( قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ ) برفع القتل ونصب الأولاد وجر الشركاء ، على إضافة القتل إلى الشركاء ، والفصل بينهما بغير الظرف — : فشيء لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر — لكان سمجا مردودا ، كما سمج ورد * زج القلوص أبي مزاده * فكيف به في الكلام المنثور ! فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته ! ! ؟ » .

وقد أطال الإمام ابن الجزري في النشر القول في الرد على الطبري والزمخشري في نقدهما هذا الحرف على ابن عامر ، وعقد لذلك فصلا نفيسا ( ٢ : ٢٥٤ — ٢٥٦ ) ، ولسنا بصدد تحقيق الصواب في هذا الخلاف هنا ، ولا ينبغي أن نحكم بالخطأ على ابن عامر ، إنما نريد أن ندل على أن المتقدمين لم يكونوا يرون أن وجوه القراء في حروفهم متواترة كلها وإلا كان في الإقدام على إنكار بعضها جرأة غير محمودة . وكذلك أنكر أبو إسحق الزجاج حرفاً من قراءة حمزة في قوله تعالى في سورة الكهف ( آية ٩٧ ) : ( فَمَا اسْطَاعُوا ) إذ قرأها بتشديد الطاء كما في النشر وغيره =

## ١٨٣
## باب
## [ ما جاء[١] ] [ أنه[٢] ] لا صلاة إلاَّ بفاتحة الكتاب

٢٤٧ — حدّثنا [ محمد بن يحيى[٣] ] بن أبي عُمَرَ [المكيُّ أبو عبدالله المَدَنِيُّ ] وعليُّ بن حُجْرٍ قالا : حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ عن الزُّهْرِيِّ عن محمود بن الرَّبِيعِ عن عُبَادَةَ بن الصامِتِ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاةَ لمن لم يقرأْ بفاتحة الْكِتاب » .

[ قال[٤] ] : وفي الباب عن أبي هريرة ، وعائشةَ ، وأنسٍ ، وأبي قَتَادَةَ ، وعبد الله بن عمرٍو .

---

= من كتب القراءات ، قال في لسان العرب (١٠ : ١١٢) : « وكان حمزة الزيات يقرأ ( فَمَا اسْطَاعُوا ) بإدغام الطاء والجمع بين ساكنين . وقال أبو إسحق الزجاج : من قرأ بهذه القراءة فهو لاحن مخطىء ، زعم ذلك الخليل ويونس وسيبويه وجميع من يقول بقولهم » .

ولذلك كله لا نرى علينا بأساً أن نقول : إن قراءة من قرأ بحذف البسملة بين السور في الوصل — : قراءة غير صحيحة ، إذ هي تخالف رسم المصحف ، فتفقد أهم شرط من شروط صحة القراءة ، وأن البسملة آية من كل سورة في أولها . سوى براءة ، على ما ثبت لنا تواتراً صحيحا قطعيا من رسم المصحف ، والله أعلم بالصواب .

(١) الزيادة من ع و ﻫ و ك .

(٢) الزيادة من ع و ﻫ و ك .

(٣) الزيادتان من ع و م و ﻫ و ب ، ولكن « المدني » لم تذكر في ع .

(٤) الزيادة من ع .

قال أبو عيسى : حديثُ عُبَادَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[١] .

والعملُ عليه[٢] عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، منهم : عمرُ بن الخطَّاب ، [ وعلىُّ بن أبى طالب[٣] ] وجابرُ بن عبد الله ، وعِمْرَانُ بن حُصَيْنٍ ، وغيرهم ، قالوا : لا تُجْزِئُ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب[٤] .

[ وقال[٥] علىُّ بنُ أبى طالبٍ: كلُّ صلاة لم يُقْرَأْ فيها بفاتحة الكتاب[٦] فهى خِدَاجٌ[٧] غَيْرُ تَمَامٍ[٨] ] .

وبه يقول ابن المبارك ، والشافعىُّ ، وأحمد وإسحٰقُ .

[ سمعتُ[٩] ابن أبى عمرَ يقولُ : اختَلَفْتُ إلى ابن عيينة ثمانيةَ عَشَرَ[١٠] سنةً ، وكان الحُمَيْدِىُّ أكبرَ منِّى بسنةٍ . وسمعتُ ابن أبى عمر يقولُ: حججتُ سبعين حَجَّةً ماشياً[١١] ] [ على قَدَمَىَّ[١٢] ] .

---

(١) قال الشارح : « أخرجه الجماعة » .

(٢) فى ع و ب « على هذا » .

(٣) الزيادة من ع ونسخة بهامش م ونسخة بهامش ب .

(٤) فى ب « إلا بفاتحة الكتاب » .

(٥) فى م « قال » بدون الواو .

(٦) فى م « بأم القرآن » وهى نسخة بهامش ع .

(٧) « الخداج » بكسر الخاء المعجمة : النقصان .

(٨) الزيادة من ع و م .

(٩) فى ع « وسمعت » .

(١٠) فى ع « ثمانى عشرة » وفى ب « ثمان عشرة » .

(١١) الزيادة من م و ع و ب و ب .

(١٢) الزيادة من ع . وفى التهذيب عن الحسن بن أحمد بن الليث الرازى : أن ابن أبى عمر حج ٧٧ حجة . وقال البخارى : مات فى ذى الحجة سنة ٢٤٣ .

## ١٨٤
## باب
## ما جاء فى التأمين

٢٤٨ — حدثنا بُنْدَارٌ [ محمد بن بشّار[١] ] حدثنا يحيى بنُ سعيد وعبد الرحمن بن مَهْدِىٍّ قالا : حدثنا سفيانُ[٢] عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل[٣] عن حُجْرِ بنِ عَنْبَسٍ[٤] عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ[٥] قال : « سمعتُ النبىَّ صلى الله عليه وسلم قرأ ( غَيْرِ المَغْضُوبِ عليهم ولا الضَّالِّينَ ) فقال[٦] : آمِينَ ، وَمَدَّ بها صَوْتَهُ » .

[ قال[٧] : وفى الباب عن علىّ ، وأبى هريرة .

قال أبو عيسى : حديثُ وائلِ بنِ حُجْرٍ حديثٌ حسنٌ[٨] .

---

(١) الزيادة من ع و م و ه و ب .

(٢) سفيان هو الثورى .

(٣) « سلمة » بفتح اللام ، و « كهيل » بالتصغير ، وسلمة هذا ثقة .

(٤) « حجر » بضم الحاء المهملة وإسكان الجيم ، و « عنبس » بفتح العين المهملة وإسكان النون وفتح الباء الموحدة وآخره سين مهملة ، وحجر هذا من كبار التابعين ، أدرك الجاهلية ، كوفى ثقة مشهور .

(٥) « وائل بن حجر » صحابى جليل ، كان من ملوك اليمن ، من بقية أولاد الملوك بحضرموت ، قدم على النبى صلى الله عليه وسلم فأنزله وأصعده معه على المنبر ، وأقطعه القطائع ، وكتب له عهدا ، وقال: « هذا وائل بن حجر ، سيد الأقيال ، جاءكم حباً لله ورسوله » . ثم سكن الكوفة ومات فى خلافة معاوية .

(٦) فى ه و ك « وقال » .

(٧) الزيادة من ع .

(٨) نسبه الحافظ فى التلخيص ( ص ٨٩ ) أيضا إلى أبى داود والدار قطنى وابن حبان من =

وبه يقولُ غيرُ واحد من أهل العلم من أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين ومَن بعدَهم : يَرَوْنَ أن الرجلَ يرفعُ صوتهُ[١] بالتأمين ولا يُخْفِيها .

وبه يقول الشافعىُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

ورَوَى شعبةُ هٰذا الحديثَ عن سلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ عن حُجْرٍ أبى العَنْبَسِ[٢] عن علقمةَ بن وائلٍ عن أبيه : « أن النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَرَأَ ( غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ ) فقال : آمِينَ ، وَخَفَضَ[٣] بِهَا صوتهُ » .

[ قال أبو عيسى[٤] ] : [ و[٥] ] سمعت محمدًا يقولُ: حديث سفيانَ أصحُّ من حديثِ شعبةَ فى هٰذا ، وأخطأ شعبةُ فى مواضعَ من هٰذا الحديث، فقال : « عن حُجْرٍ أبى العَنْبَسِ[٦] » وإنما هو « حُجْرُ بْنُ عَنْبَسٍ[٧] » ، وَيُكْنَى « أبا السَّكَنِ » وزادَ فيهِ « عن علقمةَ بن وائل » وليس فيهِ : [ عن[٨] ] علقمةَ ،

---

= طريق سفيان الثورى. وقال : « سنده صحيح ، وصححه الدارقطنى ، وأعله ابن القطان بحجر بن عنبس . وأنه لا يعرف ، وأخطأ فى ذلك ، بل هو ثقة معروف ، قيل : له صحبة ، ووثقه يحيى بن معين وغيره » . ثم نسبه لابن ماجه من طريق أخرى عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه ، بلفظ « فلما قال ولا الضالين قال آمين فسمعناها منه » . قال : « ورواه أحمد والدارقطنى من هذا الوجه بلفظ : مد بها صوته .

(١) فى ع « أن يرفع الرجل صوته » .

(٢) فى ع « بن العنبس » وهو خطأ ، لأن المراد أن شعبة خالف الثورى فى هذا .

(٣) فى م « خفض » بحذف الواو .

(٤) الزيادة من ع و ه و ﻫ و ك .

(٥) الزيادة من م و ع و ب .

(٦) كلمة « حجر » لم تذكر هنا فى م . وفى ع و ه « بن أبى العنبس » وهو خطأ .

(٧) فى ع و ه و ﻫ و ك « بن العنبس » .

(٨) الزيادة من م و ﻫ و ك .

وإنما هو : عن حُجْرِ بن عَنْبَس عن وائل بنِ حُجْر ، وقال : « وخَفَضَ بها صوتَه » وإنما هُو « ومَدَّ بها صَوْتَه[1] » .

[قال أبو عيسى[2]] : وسألتُ أبا زُرْعَةَ عن هٰذا الحديث؟ فقال : حديثُ سفيانَ فى هٰذا أصحُّ من حديث شعبه ، قال: وروَى العلاء بنُ صالحٍ الأسَدِىّ عن سلمةَ بن كُهَيل نحوَ روايةِ سفيان .

٢٤٩ — [قال أبو عيسى[3]] : حدّثنا أبو بكر محمد بنُ أبانَ حدثنا عبدُ الله بن نُمَيْر حدثنا العلاء بن صالحٍ الأسدىُّ عن سلمة بْنِ كُهَيْلٍ عن حُجْر ابن عَنْبَسٍ عن وائلِ بن حُجْرٍ عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوَ حديث سفيانَ عن سلمةَ بن كُهَيْل[3] .

---

(١) هذا آخر كلام البخارى فى تخطئة شعبة .

(٢) الزيادة من ع و ن و هـ و ك .

(٣) خطأ شعبة فى روايته إنما هو فى قوله « خفض بها صوته » لأن سفيان رواه فقال : « ومد بها صوته » وقد تابعه على ذلك العلاء بن صالح عن سلمة بن كهيل ، كما رواه الترمذى هنا ، وتابعه أيضا محمد بن سلمة بن كهيل عن أبيه ، كما نقل الحافظ فى التلخيص عن الدارقطنى ، وأيده أيضا رواية عبد الجبار بن وائل عن أبيه ، التى ذكرنا آنفا . وأما تكنيته حجراً بأبى العنبس : فيحتمل أن لا يكون خطأ ، وأن يكون لحجر كنيتان ، وأما زيادة « علقمة بن وائل » فى الإسناد فليست خطأ أيضا ، بل هى صواب ، لأن حجرا سمع الحديث من علقمة ومن أبيه معاً ، فقط رواه الطيالسى فى مسنده ( رقم ١٠٢٤ ) عن شعبة قال : « أخبرنى سلمة بن كهيل قال : سمعت حجراً أبا العنبس قال : سمعت علقمة بن وائل يحدث عن وائل وقد سمعت من وائل : أنه صلى » الخ ، وكذلك رواه أبو مسلم الكجى فى سننه من طريق شعبة ، كما نقل الحافظ فى التلخيص ( ص ٩٠ ) .

## ١٨٥
## باب
### ما جاء فى فضل التأمين

٢٥٠ — حدّثنا أبو كُرَيْب [ محمدُ بن العلاء[١] ] حدثنا زيدُ ابن حُبَاب[٢] حدثنى مالك بن أنس حدثنا الزُّهْرِىُّ عن سعيدِ بن المُسَيَّبِ وأبى سلمة عن أبى هريرةَ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إذَا أمَّنَ الإمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ منْ وَافَقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكةِ غُفِرَ له ماتقدَّمَ مِن ذَنْبِهِ[٣]».

قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

## ١٨٦
## باب
### ماجاء فى السَّكْتَتَيْنِ [ فى الصلاة[٤] ]

٢٥١ — حدّثنا [ أبو موسى[٥] ] محمد بن المُثَنَّى حدثنا عبدُ الأعْلَى عن سعيدٍ عن قتادةَ عن الحسنِ عن سَمُرَةَ قال: «سكْتَتَانِ حَفِظْتُهُمَا عن رسول الله

---

(١) الزيادة من ه و ك .
(٢) « حباب » بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وآخره موحدة أيضاً ، وفى ك « حبان » وهو خطأ .
(٣) الحديث فى الموطأ ( ١ : ٨٠ — ٨١ ) ورواه أيضاً الشيخان وغيرهما .
(٤) الزيادة من م و ب .
(٥) الزيادة من ع و م و ب .

صلى الله عليه وسلم ، فأنكر ذلك عمران بن حصين ، وقال[1] : حفظنا سكتة . فكتبنا إلى أبي بن كعب بالمدينة ، فكتب أبي : أن حفظ سمرة » . قال سعيد : فقلنا لقتادة : ما هاتان السكتتان ؟ قال : إذا دخل في صلاته ، وإذا فرغ من القراءة ، ثم قال بعد ذلك : وإذا قرأ ﴿ ولا الضالين ﴾ قال[2] : وكان يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يترادّ إليه نفسه[3] .

قال[4] : وفي الباب عن أبي هريرة .

قال أبو عيسى : حديث سمرة حديث حسن[5] .

وهو قول غير واحد من أهل العلم : يستحبون للإمام أن يسكت بعد ما يفتتح الصلاة ، وبعد الفراغ من القراءة .

وبه يقول أحمد ، وإسحق ، وأصحابنا .

---

(١) في ع « فقال » وفي ﻫ و ك « قال » .

(٢) كلمة « قال » لم تذكر في م .

(٣) في ع « حتى تتراد نفسه إليه » والمعنى متقارب .

(٤) كلمة « قال » لم تذكر في ع .

(٥) رواه أيضا أحمد وأبو داود وابن ماجه بمعناه ، كما في المنتقى ( ٢ : ٢٦٤ من نيل الأوطار ) وهو حديث صحيح رواته ثقات ، وإنما حسنه الترمذي للخلاف في سماع الحسن من سمرة ، وقد سبق أن تكلمنا في ذلك ، وأثبتنا سماعه منه ، في شرح الحديث ( ١٨٢ ) من هذا الكتاب ( ج ١ ص ٣٤٣ ) والترمذي صحح أحاديث الحسن عن سمرة في كثير من المواضع .

## ١٨٧
## باب
## ما جاء[١] [ فى وضع ] اليمين عَلَى الشِّمال [ فى الصلاة[٢] ]

٢٥٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو الأَحْوَص عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ عن قَبِيصَةَ بن هُلْبٍ[٣] عن أبيه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَؤُمُّنَا فَيَأْخُذُ[٤] شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ » .

قال : وفى الباب عن وَائِل بن حُجْرٍ ، وَغُطَيْفِ بن الحارث ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وسهل بن سعد[٥] .

قال أبو عيسى : حديثُ هُلْبٍ حديثٌ حسنٌ[٦] .

---

(١) الزيادة لم تذكر فى م .

(٢) الزيادة لم تذكر فى ع .

(٣) « قبيصة » بفتح القاف ، و « هلب » بضم الهاء وسكون اللام ، وضبط فى م بضم الهاء وكسرها ، وكتب فوقه « معا » ولم أجد مايؤيد ذلك ، وإنما الخلاف فيه أن المحدثين ضبطوه بضم الهاء وسكون اللام ، واللغويون ضبطوه بفتح الهاء وكسر اللام بوزن « كتف » ، وهو الذى نص عليه ابن دريد فى الاشتقاق ( ص ٢٨٣ ) ، وعلله بأن « الهلب » بالضم هو الشعر ، وقال « والهلب » رجل كان أصلع فمسح النبى صلى الله عليه وسلم يده على رأسه فنبت شعره ، فسمى : « الهلب » . وقول اللغويين هو الذى صوبه الفيروزآبادى ، ورجح شارحه ماقاله المحدثون ، وقال « لأنه من باب تسمية العادل بالعدل ، مبالغة ، خصوصا وقد ثبت النقل ، وهم العمدة » . وهذا هو الصحيح .

(٤) فى ع « فأخذ » وهو خطأ .

(٥) فى هـ و ك « وسهل بن سهل » وكتب فيهما أن فى نسخة أخرى « وسهل بن سعد » وهذا هو الصواب ، وصرح الشارح بأن الأول غلط .

(٦) ورواه ابن ماجه .

والعملُ على هٰذا عند أهل العلم من أصحابِ النبيّ صلى الله عليه وسلم والتابعين ومَن بعدَهم : يَرَوْنَ أنْ يَضَعَ الرجل يمينهُ على شِماله فى الصلاة .

ورأى بعضُهم أن يَضَعَهما[1] فوقَ السُّرَّةِ ، ورأى بعضُهم أن يَضَعَهما[2] تحتَ السُّرَّةِ ، وكلُّ ذٰلك واسعٌ عندهم .

واسمُ هُلْبٍ : يَزِيدُ بنُ قُنافَةَ[3] [ الطَّائِيُّ[4] ] .

---

## ١٨٨
## باب
## [ ما جاء[5] ] فى التكبير عند الركوع [ والسجودِ[6] ]

٢٥٣ — حدّثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو الأَحْوَص عن أبى إسحٰقَ عن

---

(١) فى ع و م « يضعها » .

(٢) فى م « يضعها » .

(٣) فى م و ه « قتادة » وهو خطأ « وقنافة » بضم القاف وتخفيف النون .

وبالفاء . قال ابن دريد فى الاشتقاق ( ص ٢٣٤ ) : « واشتقاق قنافة من القنف — بفتح النون — والقنف : إشراف الأذن وانقلابها نحو الرأس » .

وذكر الحافظ فى الإصابة والتهذيب أن فى نسبه قولا آخر : يزيد بن عدى ابن قنافة . فكأن بعضهم حذف نسبه إلى جده . وفى طبقات ابن سعد ( ج ٦ ص ٢٠ ) : « الهلب بن يزيد بن عدى بن قنافة بن عدى بن عبد شمس بن عدى بن أخزم الطائى » وأظن أنه غلط مطبعى ، وأن صوابه « الهلب هو يزيد » الخ أو نحو ذلك .

(٤) الزيادة لم تذكر فى ب و ه .

(٥) الزيادة من ع و ه و ك .

(٦) الزيادة من ع و ه و ك .